

إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

تمكين الوكيل القضائي من السلطة التقديرية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،
تفرط الوكالة القضائية للمملكة في تقديم الطعون بناء على طلبات الإدارات المعنية رغم انعدام الجدوى وهذا راجع إلى عدم توفر الوكيل القضائي للمملكة على سلطة تقديرية في اللجوء إلى الطعن أو التنازل عنها تفاديا لإطالة أمد النزاع أو عدم جدواه خصوصا وأن عدد الطعون تكون بدون فائدة و بدون نتيجة.

لذا نسألكم السيد الوزير :
-عن إمكانية منح الوكيل القضائي للمملكة السلطة التقديرية في اتخاذ القرار في تقديم الطعون و بالتالي تفادي إطالة أمد النزاع ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

زخنيي سعاد، ابن يعقوب عبد اللطيف، الطويل محمد